

عبدالله بن سبا

[401] رسول الله (ص) لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن: إنك ستأتي قوما أهل كتاب فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، فإن هم أطاعوا لك بذلك، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لك بذلك، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم. فإن هم أطاعوا لك بذلك، فأياك وكرائم أموالهم، واتفق دعوة المظلوم، فإنه ليس بينها وبين الله حجاب. قال ابن حجر في شرح الحديث بفتح الباري: "والكرائم جمع الكريمة أي نفيسة" ففيه ترك أخذ خيار المال والنكته فيه أن الزكاة لمواساة الفقراء فلا يناسب ذلك، الاجحاف بمال الاغنياء. " واتفق دعوة المظلوم: أي تجنب الظلم لئلا يدعوك المظلوم ". والنكته في ذكره عقب المنع من أخذ الكرائم الاشارة إلى أن أخذها ظلم ". أخذ هؤلاء الزكاة لا ليردوها على فقرائهم في الحي، بل ليبعثوا بها إلى سادة قريش في المدينة، وعصوا أمر الرسول بأخذهم كرائم أموالهم ولم يتقوا دعوة المظلوم، وأعلنوا - بسبب قلوب - حربا دونها حرب البسوس في الجاهلية (ذ). _____ (ذ) قيل: إنها حرب وقعت بين بني بكر وبني تغلب من آل وائل بسبب ناقة قتلت ويضرب - <